

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٩٠٤ لسنة ٢٠٠٢

باعتبار مشروع إقامة محطة مياه الشرب بناحية بياض العرب
مركز بنى سويف بمحافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لتنفيذها

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين
المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٩٩ بالتفسيير في بعض
الاختصاصات :

وبناء على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة مياه الشرب بناحية بياض العرب
مركز بنى سويف بمحافظة بنى سويف .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لتنفيذ المشروع والبالغ مساحتها
٢٢ قيراطا و٨ أسمهم والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها بكشف أسماء الملاك
الظاهرين والرسم التخطيطي الإجمالي للمشروع والمذكورة المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ رمضان سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ١٨ نوفمبر سنة ٢٠٠٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لقرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٠٤ لسنة ٢٠٠٢

باعتبار مشروع إقامة محطة مياه الشرب بناحية بياض العرب مركز بنى سويف بمحافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازم تنفيذه

أتشرف بعرض الآتي :

أفاد السيد محافظ بنى سويف أنه في إطار الخطة العامة للدولة التي تستهدف توفير مياه الشرب النقية للحفاظ على الصحة العامة للمواطنين ، ونظراً للحاجة الملحة لاستكمال المنطقة الصناعية وتحطيمها بناحية بياض العرب وكذا حاجة القرى المجاورة لها من مياه الشرب فقد وقع الاختيار على مساحة ٢٢ قيراطاً و٨ أسمهم تقع بحوض بلبل غرة (٤) جزائر قسم أول زمام بياض العرب - مركز بنى سويف لإقامة محطة مياه الشرب بناحية المذكورة وهي مملوكة للسيد / عبد اللطيف إبراهيم على ، والسيد / صالح محمد سالم والمبيتة أسماؤهم بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق والمحددة بالحدود التالية :

الحد البحري : باقى القطعة ٢٢ ، ١٤ بحوض بلبل رقم (٤) قسم أول .

الحد القبلي : باقى القطعة ٢٢ ، ١٧ بحوض بلبل رقم (٤) قسم أول .

الحد الشرقي : القطعة (٢٢) بحوض بلبل رقم (٤) قسم أول .

الحد الغربي : عملية المياه القدية .

وقد وافق المجلس الشعبي المحلي للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للمشروع

بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٢

كما وافق السيد الدكتور نائب رئيس الوزراء وزير الزراعة واستصلاح الأراضي على

إقامة المشروع بموجب كتاب سيادته رقم ٤٢٥٧ بتاريخ ٢٠٠٢/٦/٢٥

وقد تم إيداع مبلغ مبلغ ٣٣,٨٣,٤٩ جنية مصرى (تسعه وأربعون ألفاً وثلاثة وثمانون جنيهها وثلاثة وثلاثون قرشاً) بالشيك رقم ١٨٣٢٥٨ بتاريخ ٢٧/٧/٢٠٠٢ لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع الملكية للمشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائي إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة فور صدور القرار .

ولما كان مشروع إقامة محطة مياه الشرب بناحية بياض العرب - مركز بنى سويف بمحافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة الأمر الذي يتطلب تقرير صفة النفع العام له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمه لتنفيذها .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفريض في بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

وزير الدولة للتنمية المحلية
مصطفى عبد القادر

كشف بأسماء ومسطحات المالك الظاهرين
للموقع الذي تم اختياره لإقامة محطة مياه خدمة المنطقة الصناعية بباض العرب

أسماء المالك الظاهرين	اسم المفوض ورقمه	المسطح			الرمز	الناحية	المركز
		س	ط	ف			
بني سويف	بباض العرب						
حوض بلبل نمرة ٤ جزائر عبد اللطيف إبراهيم على	-	١٧	١٥	-	أ ض ١٧		
صالح محمد سالم قسم أول	-	١٥	٦	-	ب ض ٢٢		
حوض المزرعة القبلية	-	٤	٢	-	ج ض ١٤		
أملاك أميرية نمرة ٣ جزائر قسم أول							

وتعادل ٤٢٩٠ م٢ تقربياً .

المساحة المطلوب نزع ملكيتها ٢٢ قيراطاً و٨ أسهم .

مدير مديرية المساحة ببني سويف

(إمضاء)